

في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م (١١/١١/٢٠٠٤) في
 مقر محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة
 محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة
 محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة
 محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة
 محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة محكمة قضاة

. ولا يملك المحامي التمسك بالادعاء
 . في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م

. في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م
 . في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م

في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م
 في شهر ربيع الثاني سنة ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠٠٤ م

٥٥٧٨/٢٠٠٤
 رقم
 المحكمة : المحكمة
 المحكمة

• بتاريخ ١٤٠٥ هـ الموافق ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق.
للسنة الأولى من تاريخ صدور القرار رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م
و بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق.

• بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م

القرار رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
على الحكم رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
و بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
القرار رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
على الحكم رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
و بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
القرار رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
على الحكم رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
و بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق

• بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق.

للسنة الأولى من تاريخ صدور القرار رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م
و بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق.

• بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م

القرار رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق

• بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م

القرار رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
على الحكم رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
و بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
القرار رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
على الحكم رقم ١٠٠٠/١٠/٢٠٠٤م الصادر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق
و بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٤م في المحكمة الإدارية بدمشق

پیشتر بخیر و متوجه گردید که این سند (بازرسی) از سوی شما
در تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ صادر شده و در تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
(۱۳۰۳/۰۵/۰۵) از سوی شما دریافت گردید و این سند و

(۱۳۰۳/۰۵/۰۵)

۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵

تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵

تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵

تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵

تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵
تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵

تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵

تاریخ ۱۳۰۳/۰۵/۰۵ و ۱۳۰۳/۰۵/۰۵

.....)) .

.....)) .
.....)) .

.....)) .

.....)) .

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

۱۱۱ ۸۵۰
کتابخانه عمومی آذربایجان

تاریخچه

کتابخانه عمومی آذربایجان در سال ۱۳۰۲ خورشیدی در تبریز تأسیس گردید. این کتابخانه در ابتدا در محله کهنه بازار تبریز واقع بود. در سال ۱۳۰۸ خورشیدی به مکان کنونی خود در محله کهنه بازار تبریز منتقل گردید. در سال ۱۳۱۷ خورشیدی به مکان کنونی خود در محله کهنه بازار تبریز منتقل گردید.

۷۷۰۱/۴۶۶۱۴ ۴۸۰۸/۷۶ ، ۷۸۳/۱۰۰۸ ، ۷۷۸/۳۰۰۸.....)

کتابخانه عمومی آذربایجان در سال ۱۳۰۲ خورشیدی در تبریز تأسیس گردید. این کتابخانه در ابتدا در محله کهنه بازار تبریز واقع بود. در سال ۱۳۰۸ خورشیدی به مکان کنونی خود در محله کهنه بازار تبریز منتقل گردید. در سال ۱۳۱۷ خورشیدی به مکان کنونی خود در محله کهنه بازار تبریز منتقل گردید.

کتابخانه عمومی آذربایجان در سال ۱۳۰۲ خورشیدی در تبریز تأسیس گردید. این کتابخانه در ابتدا در محله کهنه بازار تبریز واقع بود. در سال ۱۳۰۸ خورشیدی به مکان کنونی خود در محله کهنه بازار تبریز منتقل گردید. در سال ۱۳۱۷ خورشیدی به مکان کنونی خود در محله کهنه بازار تبریز منتقل گردید.

۱۳۳۳ - ۱۳۳۴ هجری قمری در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

و در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

.....
در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱
در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱
در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

(در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱)

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱ در روز پنجشنبه ۱۳۳۳/۱۱/۱۱

((ويكون للحكم الجزائي الصادر من المحكمة الجزائية في موضوع الدعوى الجزائية بالبراءة لعدم المسؤولية أو بالإسقاط أو بالإدانة قوة الشيء المحكوم به أمام المحاكم المدنية في الدعاوي التي لم يكن قد فصل فيها نهائياً وذلك فيما يتعلق بوقوع الجريمة وبوصفها القانوني ونسبتها إلى فاعلها ويكون للحكم بالبراءة هذه القوة سواء بني على انتفاء التهمة أو عدم كفاية الأدلة ولا تكون له هذه القوة إذا كان مبنياً على أن الفعل لا يعاقب عليه القانون .
كما أن المادة ٤٢ من قانون البينات تنص على ما يلي ((لا يرتبط القاضي المدني بالحكم الجزائي في الوقائع التي لم يفصل فيها هذا الحكم أو الوقائع التي فصل فيها دون ضرورة)).

يستفاد مما تقدم أن المشرع الأردني اشترط لحجية الحكم الجزائي في الدعوى المدنية ما يلي :-

١. أن يكون الحكم الجزائي قد فصل في الوقائع المعروضة على القاضي المدني .

٢. أن يكون فصله في هذه الوقائع ضرورياً .

ومحکمنا من الرجوع إلى الحكم الصادر عن محكمة التمييز الصادر بالدعوى رقم ٢٠٠٧/٨٤٧ تمييز جزاء نجده تضمن ما يلي :-

((.....ومن استعراض ما جاء في القرار الصادر عن محكمة جنوب عمان فقد استندت المحكمة إلى بيانات وارده وفي ملف الدعوى منها القرار الصادر عن محكمة استئناف حقوق عمان في القضية رقم ٢٠٠٥/٧٥٣ والمستند إلى البينات المقدمة في القضية الحقيقية رقم ٢٠٠٧/٥٤٩ والتي ورد فيها صحة توقيع المشتكى على الكمبيالات وتقرير الخبرة المقدم في نفس القضية ولم يرد في ملف الدعوى ما يشير إلى ان محامي الطرفين هو الذي قدم هذه الأوراق ولم يرد في ملف الدعوى ما يشير إلى كيفية أو الطريقة التي تم بها تزويد المحكمة بهذه الأوراق إلا ما جاء في جلسة ٢٠٠٦/٥/١٠ حيث ورد فيها ما يلي :-

وردت صسورة طبق الأصل عن تقرير الخيرة في القضية الاستئنافية رقم ٢٠٠٦/١٢٣ وحفظ ، وذلك فإن تقييم هذه البيئة جاء مخالفاً للأصول والقانون وبالتالي الاستناد إليها في القرار جاء مخالفاً للأصول والقانون خاصة وأنه لم يرد في محاضر المحاكمة ما يشير إلى ان المحكمة استعملت صلاحياتها الواردة في المادة ٢/١٢٢ من الأصول الجزائية .

وعليه واستناداً لما تقدم نجد ان ما جاء في أسباب الطعن يرد على القرار الطعين وموجباً للقضه .

وحيث ان التقض جاء في غير صالح الظنين تقرر تسجيل الحكم على هامش المحضر .

ان المستفاد من قرار النقض أعلاه ان محكمة التمييز قد نقضت القرار المشار اليه واستناداً إلى أسباب شكلية الكيفية التي قدمت فيها البيئة كانت مخالفة للأصول والقانون أي ان الحكم الجزائي المشار إليه لم يفصل في الواقع المعروضة على القاضي المدني في القرار محل الطعن المنظور لدينا .

وعليه فإن الحكم الجزائي ليس له قوة الشيء المحكوم به ولا يقال من سلامة النتيجة التي توصلت إليها محكمة الموضوع مما يجعل ما ورد بهذا السبب غير وارد ويتعين رده .

وعن السبب الرابع من أسباب الطعن الذي يدعي فيه الطاعن ان المدعي لم يقدم الكمبيالتين المطالب بهما وان الخبرة تمت على صورة .

من الرجوع إلى الصفحة الثانية عشر من محضر الدعوى البدائية رقم ٢٠٠٤/٥٤٩ نجده قد تضمن ما يلي :- ((..... تقرر المحكمة تسليم الخبيرين أصل الكمبيالتين موضوع الدعوى)) .

٣٠

قوة

التي

قوة

قوة

قوة

قوة

٢٠٠٨/٧/١٢/٣ الموافق ١٤٣٠ سنة ١٤٣١ هـ

قوة

قوة

قوة

١٩٦٦/١٢/٧

قوة

قوة